

## أحكام القرآن

فلما كانت شهادة كلها اكتفينا بشرط ا في فيما شرط فيه واستدللنا على أن ما أطلق من الشهادات إن شاء ا D على مثل معنى ما شرط .

أنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس الأصب أنا الربيع أنا الشافعي قال قال ا D والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة الآية . قال فلم أعلم خلافا في أن ذلك إذا طلبت المقذوفة